

الشرح الكبير

(أو رق لا زوجية) ولو فقيرة لانقطاع العصمة بالموت (والفقير مؤن تجهيزه) من بيت المال) إن كان وأمكن الأخذ منه (وإلا فعلى المسلمين) فرض كفاية .

ثم شرع يتكلم على المندوبات المتعلقة بالمحتضر والميت فقال (وندب) لمن حضرته علامات الموت (تحسين ظنه) أي أن يحسن ظنه (بإِ تعالَى) بأن يرجو رحمته وسعة عفوه زيادة على حالة الصحة فإنه إنما طلب منه تغليب الخوف حال الصحة ليحملة على كثر العمل وفي هذه الحالة يئس من العمل فطلب بتغليب الرجاء .

(و) ندب لحاضره (تقبيله) للقبلة (عند إحداده) أي شخوص بصره للسماء (على) شق (أيمن ثم) إن لم يمكن فعلى (طهر) ورجلاه للقبلة .

(و) ندب (تجنب حائض) ونفساء (وجنب له) لأجل الملائكة وكذا كلب وتمثال وآلة لهو وكل شيء تكرهه الملائكة .

ونذب حضور طيب وأحسن أهله وأصحابه وكثرة الدعاء له وللحاضرين إذ هو من مواطن الإجابة وعدم بكا وكونه طاهرا وما عليه طاهرا (وتلقينه الشهادة) فيقال بحضرته أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ولا يقال له قل (وتغميضة) لما في فتح عينيه من قبح المنظر (وشد لحية) بعصاة عريضة ويربطها من فوق رأسه (إذا قضى) أي تحقق خروج روحه شرط في الأمرين قبله (وتليين مفاصله) عقب موته فيرد ذراعيه لعضديه وفخذه لبطنه (برفق ورفعته عن الأرض) لئلا يسرع إليه